

جمهورية مصر العربية



رَأْسَةِ الْمُهُوَّبَاتِ

الجريدة الرسمية

الشمن ١٠ جنيهات

السنة	الصادر في ٢١ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ	العدد ٥١
الرابعة والستون	الموافق (٢٥ ديسمبر سنة ٢٠٢١ م)	مكرر (أ)

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦١٥ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ بتنظيم إجراءات التحفظ والمحضر والإدارة والتصرف

في أموال الجماعات الإرهابية والإرهابيين :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٠٥ لسنة ٢٠٢٠ :

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسة ٢٥/١٠/٢٠٢١ :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرار :

(المادة الأولى)

يُجدد ندب كل من السادة القضاة رؤساء الاستئناف الآتية أسماؤهم بعد للعمل باللجنة

المشكلة بموجب المادة الثالثة من القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه - طوال الوقت -

لمدة عام ينتهي في ٣٠/٩/٢٠٢٢ وهو :

الاسم	الوظيفة	صفته باللجنة
١ أحمد عادل عبد الحميد محمود البحراوى	الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة	رئيساً
٢ طارق محمود صلاح الدين حامد	الرئيس بمحكمة استئناف طنطا	عضوأ
٣ معتز محمد غالب محمد بدوى الحميلى	الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية	عضوأ
٤ وليد محمد رفعت عبد العزيز على عبد الهادى	الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية	عضوأ
٥ أحمد مصطفى سليمان إبراهيم البقللى	الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية	عضوأ
٦ أحمد يسرى وفقى دكروزى	الرئيس بمحكمة استئناف بنى سويف	عضوأ

(المادة الثانية)

يندب السيد القاضي / حاتم أحمد فاضل عبد الرازق عبد المجيد - الرئيس
بحكمة استئناف أسيوط للعمل عضواً باللجنة المشكلة بموجب المادة الثالثة من القانون
رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه - طوال الوقت - لمدة عام ينتهي في ٢٠٢٢/٩/٣.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ٢٠٢١ م).

عبد الفتاح السيسي



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإبداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١٢/٢٧ - ٢٠٢١/٢٥٥٨٢

